قوله والاسناد نسبة احدى الكلمتين اي ضم احدى الكلمتين اونسبة مدلول احدى الكلمتين
قوله حقيقة او حكما الكلمة الحكمية ما يصح وقوع مفرد موقعه لا يقال يخرج عنه الاسناد الذي
في الجملة الشرطية لان الشرط قيد للجزاء على زعم المص وزعمهم ولذا قالوا ان الاسناد اليه
من خواص الاسم قال ولا يتأتى ذلك الا في اسمين او في فعل واسم ولو جعل الرابط بين
الشرط والجزاء كما حققه السيد لخرج عنه قطعا اذ لا يصح التعبير عن طرفي الشرطية
بمفرد والدليل على ان الرابط بينهما صدق قولك ان ضربتني ضربتك وان لم يوجد
منك ضرب المخاطب قوله بحيث يفيد المخاطب اي من شانه ان يقصد به افادة
المخاطب فائدة يصح السكوت عليها اي لو سكت المتكلم عليها لم يكن لاهل العرف
مجال لتخطئته ونسبته الى القصور في باب الفائدة فدخل فيه اسناد الجملة الواقعة خبرا
او صلة او صفة ودخل ايضا اسناد الجملة التي علم مضمونها المخاطب قوله خرجت
المهملات اي المرفة اما المركب من الكلمتين ومهمل فلم يخرج قوله سواء كانت خبرية اي محكية
بها عن الواقع قوله انشائية اي غير محكية بها عن الواقع قوله في حكم الكلمة المفردة لان النسبة
في تلك المركبات مجملة فيجوز التعبير عنها بما يفيد الاجمال وهو المفرد قوله اعني قائم الاب
او ذا قوله فانه في حكم هذا اللفظ ولا يصح القول بان الالفاظ موضوعة لانفسها حتى لا يحتاج
الى هذا التاويل لما حققه السيد الشريف من انه الالفاظ غير الدالة على انفسها بل هي تحضر بانفسها
لا بد وال في ذهن السامع فيحكم عليها ولئن سلمت فليست بالوضع لثبوتها في الالفاظ
المهملة ودعوى وضع المهملات لانفسها مما لا يقدم عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ
ان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسما فكيف يصح الاخبار عنها
ولحوق التنوين بها قلنا ان الالفاظ لما صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه
وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوين لها من الخواص الاضافية للاسم يعني
انهما لا يوجدان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا لمعنى ومستعملا فيه اما اذا لم
كذلك فجاز الاخبار عنه ولحوق التنوين له والالفاظ بها متساوية الاقدام في ذلك مثلا
تقول من حرف جر وضرب فعل ماض وجسق مهمل قوله اعلم ان كلام المص ظاهر في ان نحو
ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام لا يخفى انه يلزم عليه ارتكاب تحقق افراد من الكلام في هذا التركيب
قوله اخبارا او اوصافا او جملة قسمية فان الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية للتاكيد
او شرطا فان الكلام هو الجزاء على زعمهم واما على التحقيق فليس شيء من الشرط والجزاء
كلاما بل الكلام هو المجموع قوله بخلاف الكلام فانه لا يصدق عليها لان الاسناد فيها وسيلة
لما هو المقصود بذاته قوله ذلك اي الكلام اشار بذلك الى الكلام لا الى تعريفه او الى النص
او الى الاسناد كما قيل لان الكلام مسوق للكلام ولبعده ولان قوله لا يتاتى اشارة الى تقسيم الكلام

جم تم

بعد تعريفه كما ان قوله وهي اسم وفعل وحرف تقسيم للكلمة بعد تعريفها وانما صح فيه باداة
الحصر لان التركيب العقلي من الاثنين يرتقي الى ستة قوله الا في ضمن اسمين حقيقة
او حكما وذلك من قبيل تحقق العام في ضمن الخاص فلا يلزم اتحاد الظرف والمظروف وانما
قدم هذا القسم لاستحقاق جزئيه التقديم قوله او في ضمن اسم الخ انما قدم الاسم على الفعل
مع انه اشارة الى الجملة الفعلية لاستحقاق الاسم التقديم واما تقديم الفعل على الاسم كما في
بعض نسخ ففيه موافقة الذكر للواقع لتقدم الفعل على الفاعل قوله بتقدير ادعو المنقول
الى الانشاء قبل التقدير او بعده قوله اي كلمة ولا ادخل في التعريف المركب والدوال الاربع
والقرينة على ذلك جعل الاسم من اقسام الكلمة قوله كاين في نفسه جعله صفة لمعنى سواء رجع
ضميره اليها او الى معنى ولم يجعله ظرف لغو لدل او حالا من ضميره حتى يكون معناه على الاول
ما دل بنفسه او في حد ذاته وعلى الثاني ما دل حال كونه معتبرا في حد ذاته لان في جعل
في بمعنى الباء خلاف المذهب المختار ومجازا غير مشهور في التعريف وان الدلالة الوضعية
غير ثابتة للفظ في حد ذاته بل هي ثابتة له بالقياس الى الوضع مع ان صحة تلك المعاني
مبنية على قصور في دلالة الحرف ولا قصور الا في معناه لاحتياجه تصورا او التفاتا الى الغير
وذلك الاحتياج قبل الوضع السابق على الدلالة وبالوضع لم يثبت حاجة اخرى بالذات
ولا يلزم من ذلك قصور في الدلالة فان كثيرا من المعاني الاسمية تتوقف على تصور الغير
وكثيرا منها يحتاج تفهيمها الى الضميمة كتقدم المرجع في ضمير الغائب والمخاطب والمتكلم في ضمير
المخاطب والمتكلم والاشارة في اسم الاشارة وغير ذلك وبالجملة توقف فهم المسمى على شرط
لفظا كان او غيره لا يستلزم قصورا في الدلالة كما لا يستلزم ذلك القصور توقفه على القابل
والفاعل قوله ما دل على معنى باعتباره في نفسه اي ملحوظ في حد ذاته لا في ضمن غيره كما في مقابله
قوله كقولك الدار في نفسها اي الدار الملحوظة في حد ذاتها او ملحوظة في حد ذاتها او ينسب
اليها هذا الحكم في حد ذاتها لا باعتبار امر خارج عنها من كونها في وسط البلد او قريبة
من بيت الفلاني اعترض عليه الشيخ الرضي بان قولهم في حد الحرف على معنى في غيره نقيض قولهم
على معنى في نفسه ولا يقال في مقابله قولك قيمة الدار في نفسها كذا قيمة الدار في غيرها كذا بل يقال
لا في نفسها ويمكن ان يجاب عنه بانه ليس مقصوده ان مؤدى في في الموضعين واحد بل
لا يتصور ذلك لان كون المعنى ملحوظا في نفسه وملحوظا في غيره معقول بخلاف الدار فانها
غير قابلة لان ينسب الى الغير بفي مع كونه منشأ بل المقصود التشبيه بينهما باعتبار الخارج
تارة وعدم اعتباره اخرى وان اشار قوله كان في الخارج موجودا الخ اي كان الموجود الخارجي
قد يكون وصفا لامر تابعا له وقد لا يكون كذلك الموجود في الذهن قد يكون تابعا لامر اللاحظ
وقد لا يكون وفيه تشبيه المعقول بالمحسوس ويظهر منه وجه اخر لاستعمال لفظ في وهو انه

Copyright © King Saud University